

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٩٤ لسنة ١٩٦٢ ، بتنظيم وتحديد اختصاصات المؤسسة المصرية العامة للأدوية والمستلزمات الطبية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٦٩ لسنة ١٩٦٢ بربط ميزانية المؤسسة المصرية العامة للأدوية والكيمائيات والمستلزمات الطبية للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٢ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد الدكتور مصطفى حنا السباع مديرًا عامًا للتخطيط والاستيراد بالمؤسسة المصرية العامة للأدوية والكيمائيات والمستلزمات الطبية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٣ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٢٨ لسنة ١٩٦٣

بتعيين مدراء إداريا لشركة محلات سليم وسبحان صيدناري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ،

وعلى القانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٦١ بتشكيل مجالس إدارة الشركات المساهمة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٦٢ بدم جواز الجمع بين المرتب والوظيفة في شركات التي تساهم فيها الدولة وبين المعاش المدعق قبل التعيين فيها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ باصدار أنظمة نظام العائدين في الشركات التابعة للمؤسسات العامة ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٢٦ لسنة ١٩٦٣

بشأن منح بدل تمثيل لوكيل جامعة الأزهر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٠١٩ لسنة ١٩٦٢ بربط ميزانية الأزهر للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٢ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يمنح السيد الدكتور محمد أحمد سليمان وكيل جامعة الأزهر بدل تمثيل قدره ٩٠٠ جنيه سنويا من تاريخ تعيينه في هذه الوظيفة وذلك بصفة شخصية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٣ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٢٧ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات الوزراء ومسئوليات كل منهم في تحقيق الأهداف بالنسبة للمؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢٨ لسنة ١٩٦١ باصدار لائحة

نظام موظفي وعمال المؤسسات العامة ؛

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٣٠ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛  
وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن التنظيم  
السياسي للسلطات العليا في الدولة ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ باصدار لائحة  
نظام العاملين بالشركات التابعة للمؤسسات العامة ؛  
وبناء على طلب مجلس إدارة شركة شبرد والفنادق المصرية بموافقة  
مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للسياحة والفنادق بتاريخ  
١٩٦٣/٣/٧ ؛  
وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيدة / نائلة عبد الحميد المصري ، بشركة شبرد  
والفنادق المصرية في وظيفة من الفئة السادسة برتب شبرى قدره  
ثلاثون جنيا ، وعلى أن يكون التعيين تحت الاختيار لمدة ثلاثة أشهر .  
مادة ٢ - على وزير الثقافة والإرشاد القومي تنفيذ هذا القرار ما  
مديرية الرياسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٢ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٣)  
جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٣١ لسنة ١٩٦٣

بتعيين السيد / مدحت عبد الازق مدير مصانع وعضو مجلس  
إدارة شركة النصر للكياويات الدوائية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛  
وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛  
وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / محمد صلاح الدين محمد عبد الحفيظ مديرا  
إداريا لشركة سليم وسهمان صيدناوى برتب سنوى قدره ثمانمائة وستة  
وسبعين جنيا سنويا .  
مادة ٢ - يصرح للسيد المذكور بالجمع بين المعاش المستحق له ومرتب  
وظيفته بشركة سليم وسهمان صيدناوى .  
وذلك لمدة سنتين من تاريخ العمل بهذا القرار .  
مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما  
مديرية الرياسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٢ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٢)  
جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٢٩ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛  
وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛  
وعلى ميزانية المؤسسة المصرية العامة للتعاون الإنتاجي والصناعات  
الصغيرة لسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦٣ ؛  
وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢٨ لسنة ١٩٦١ باصدار لائحة  
نظام موظفي وعمال المؤسسات العامة ؛  
وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس الزراعي حسن محمد سالم بوظيفة مدير  
تنفيذ بالمؤسسة المصرية العامة للتعاون الإنتاجي والصناعات الصغيرة  
بدرجة مدير عام .  
مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما  
مديرية الرياسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٢ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٣)  
جمال عبد الناصر